[136] وآله أتم الناس صلاة وأوجزهم كان إذا دخل في صلاته قال ا أكبر بسم ا الرحمن الرحيم أقول وتقدم ما يدل على ذلك (1): 59 - باب انه يجزى الأخرس في القراءة والتشهد وسائر الأذكار وما أشبهها أن يحرك لسانه ويعقد قلبه ويشير باصبعه (7551) 1 - محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال تلبية الأخرس وتشهده وقراءته القرآن في الصلاة تحريك لسانه وإشارته باصبعه محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله (1). (7552) 2 - عبد ا بن جعفر في (قرب الإسناد) عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة قال سمعت جعفر بن محمد (عليه السلام) يقول إنك قد ترى من المحرم (1) من العجم لا يراد منه ما يراد من العالم الفصيح وكذلك الأخرس في القراءة في الصلاة والتشهد وما أشبه ذلك فهذا بمنزلة العجم والمحرم لا يراد منه ما يراد من العاقل المتكلم الفصيح _____ (1) تقدم ما يدل على ذلك في الباب 57 من هذه الابواب ولم يذكر ذلك في الاحاديث التى فيها تفصيل اجزاء الصلاة وافعالها، راجع الباب 1 من أبواب افعال الصلاة والباب 11 من ابواب تكبيرة الاحرام. الباب 59 فيه حديثان 1 - الكافي 3: 315 / 17 واورده في الحديث 1 من الباب 39 من ابواب الاحرام. (1) التهذيب 5: 93 / 305. - 2 قرب الاسناد: 24. (1) المحرم: اول الشهور، ويقال ايضا: جلد محرم أي لم تتم دباغته بعد، وناقة محرمة أي لم يتم رياضتها بعد (منه قده) الصحاح 5: 1896. (*) _____